

فِي
الْتَّنْوِيرِ الْإِسْلَامِيِّ

٦٤»



فِي
الْتَّرْيِيرِ الْإِسْلَامِيِّ
لِلْمُهَاجِرَةِ

تأليف
د. محمد علاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بيانات الكتاب:

اسم الكتاب: في التحرير الإسلامي للمرأة.
اسم المؤلف: د. محمد عمارة.

إشراف عسام داليا محمد إبراهيم.
تاريخ النشر: الطبعة الأولى: نوفمبر 2003 م.

رقم الإيداع: 18177
الترقيم الدولي: ISBN 977-14-2485-8

بيانات الناشر:

الادارة العامة للنشر
البريد الإلكتروني لإدارة العامة للنشر
بيانات المطبع:
21 ش. أحمد عرابي، المهندسين، الجيزة.
ت: 02) 3472864 - 02) 3466434 فاكس: 02) 3462576 ص.ب: 21 إمبابة.
Publishing@nahdetmistr.com

المطبوع:

80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة السادس من أكتوبر.
ت: 02) 8330287 - 02) 8330289 فاكس: 02) 8330296 .
Press@nahdetmistr.com

بيانات مراكز التوزيع:

مركز التوزيع الرئيسي: 18 ش. كامل صدقي - الفجالة - القاهرة.
ت: 02) 5909827 - 02) 5908895 فاكس: 02) 5903395 ص.ب: 96 الفجالة - القاهرة.
الرقم المجاني: 08002226222 Sales @nahdetmistr.com

Tel : (03) 5230569 408 طريق الحرية (رشدى)
Tel : (050) 2259675 47 ش عبد السلام عارف
موقع الشركة على الانترنت: www.nahdetmistr.com

كافة إصدارات شركة نهضة مصر للطابعه والنشر والتوزيع
تجدوها على موقع الشركة بالعنوان التالي:

الرقم المجاني 07775666 جميع الحقوق محفوظة © لشركة نهضة مصر للطابعه والنشر والتوزيع

٢٠٠ تنوّع التكامل بين الرجال والنساء

الإسلام دين الفطرة التي فطر الله الناس عليها ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفُا فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقَيْمُولَكِنَ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الروم : ٣٠) .

ولقد تبدت الفطرة الإنسانية التي فطر الله الإنسان عليها - ضمن ماتبدت - عبر الزمان والمكان ، وفي سائر الحضارات والديانات والفلسفات والأنساق الفكرية - في مدنية الإنسان واجتماعيته ، فمن الحال أن يسعد الإنسان إذا عاش فرداً وحيداً منعزلاً ، ومن الحال أن يحصل ضرورات حياته ، فضلاً عن حاجياته وتحسيناتها ، بعيداً عن المجتمع والاجتماع والاشتراك والارتفاق .. ولذلك ، كانت الرهبنة - رغم أن لها مجتمعها الذي لا يعزل الراهب عزلاً تماماً عن الآخرين - شذوذًا عن الفطرة الإلهية في الاجتماع الإنساني ﴿وَرَهَبَانِيَّةٌ ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانَ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقُّ رِعَايَتِهَا﴾ (الحديد : ٢٧) ..

وكانت رهبانية الإسلام هي الجهاد في سبيل الله - وهي فريضة اجتماعية ، لاتتأتي إلا في أمة وجماعة ومجتمع واشتراك .. وكانت الشوري - التي لا تتحقق إلا بالاجتماع - صفة من صفات المؤمنين ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى : ٣٨) .. وكانت

العصمة - فـى الرؤية الإسلامية - للأمة ، أى للجماعة والمجتمع .. كما قال المعموم عليه السلام ، فيما يرويه ابن ماجة : «إن أمتي لا تجتمع على ضلاله» .

فالـأمة ، أى الجماعة والمجتمع والاشتراك ، هـى السبيل إلى الرشد واليقين الذى يحقق الطمأنينة والأمن والسعادة للإنسان .. والمجتمع - أى مجتمع - إنما تكون أمته وجماعته من الذكور والإـناث .. وهذا التنوـع ، فـى الذكورة والأـنوثـة ، قد أخبرنا الحق ، - سبحانه وتعالى - أنه نابع من أصل واحد (يـا أـيـهـا النـاسـ أـتـقـوـا رـبـكـمـ الـذـي خـلـقـكـمـ مـنـ نـفـسـ وـاحـدـةـ وـخـلـقـ مـنـهـا زـوـجـهـا وـبـثـ مـنـهـمـ رـجـالـاـ كـثـيرـاـ وـنـسـاءـ) (الـنـسـاءـ : ١) .. (وـهـوـ الـذـي أـنـشـأـكـمـ مـنـ نـفـسـ وـاحـدـةـ فـمـسـتـقـرـ وـمـسـتـوـدـعـ قـدـ فـصـلـنـا الـآـيـاتـ لـقـوـمـ يـفـقـهـونـ) (الـأـنـعـامـ : ٩٨) ثم نبأنا الله - سبحانه وتعالى - أن العلاقة بين النوعين هـى المساواة فى أصل الخلق ، وفي التكريم .. (وـلـقـدـ كـرـمـنـا بـنـي آـدـمـ وـحـمـلـنـا هـمـ فـي الـبـرـ وـالـبـحـرـ وـرـزـقـنـا هـمـ مـنـ الطـيـبـاتـ وـفـضـلـنـا هـمـ عـلـىـ كـثـيرـ مـمـنـ خـلـقـنـا تـفـضـيـلاـ) (الـإـسـرـاءـ : ٧٠) .. وفي التكليف (وـمـا خـلـقـتـ الـجـنـ وـالـإـنـسـ إـلـيـعـبـدـوـنـ) (الـذـارـيـاتـ : ٥٦) وفي المشاركة والارتفاع في العمل العام .. وفي الحساب .. وفي الجزاء .. ولقد تحدث الهدى القرآنى عن دائرتين من دوائر المشاركة والاشتراك والارتفاع بين الذكور والإـنـاثـ :

الأولى: هى دائرة الأسرة ، التى هى اللبننة الأولى فى بناء الأمة ، والخلية التى يبدأ بها الاجتماع الإنسانى ، وعن علاقة المشاركة والاشتراك والارتفاع فى هذه الدائرة تحدث القرآن الكريم عن الميثاق الغليظ والفطري الذى يربط بين الزوجين ﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْذَنْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (النساء : ٢١) .. وكيف أن الزوجة هى السكن والسكنينة لزوجها ، القائمة علاقتها به على المودة والرحمة ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم : ٢١) . وعن أن كل واحد منهمما هو لباس للأخر ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ (البقرة : ١٨٧) .. وعن قيام الأسرة على الاجتماع الشورى ، الذى يرتفق فيه أعضاؤها كل واحد على الآخر ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نُفُسٌ إِلَّا وُسْعُهَا لَا تُضَارُ وَالَّذِي بُولَدَهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بُولَدُهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ أَرَادَ فَصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَارُرٍ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أُولَادَكُمْ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (البقرة : ٢٣٣) ..

كما تحدث القرآن الكريم عن التماضيل بين الزوج والزوجة في الحقوق والواجبات ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة : ٢٢٨) ..

ويشهد على أن هذه الآية إنما تتحدث عن الاشتراك والمشاركة والارتفاق في دائرة الأسرة سياقها القرآني ، فلقد جاءت ضمن سبع عشرة آية تتحدث كلها عن شئون الأسرة وأحكامها من الآية ٢٢١ حتى الآية ٢٣٧ - تتحدث عن الخطوبة .. والنكاح (الزواج) .. والمعاشرة وال المباشرة .. والحيض .. والطهر والرضاع .. والفطام .. والإيلاء (هجران الزوج لزوجته) .. والطلاق .. والعدة .. والمتعة ... الخ ... الخ .

والتماثلة التي تتحدث عنها هذه الآية ، ليست بين الذكر والأأنثى ، ذلك أن الفطرة الإلهية قد مايزت بينهما ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى﴾ (آل عمران : ٣٦) .. وإنما هي المتماثلة في الحقوق والواجبات بين الزوجين في دائرة المجتمع الأسري ، على النحو الذي يجعل هذه الحقوق والواجبات - بالاشتراك - كلا واحدا .. ومن هنا كان قول عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما ، في تفسير هذه المتماثلة «إنى أحب أن أتزين لأمرأى كما أحب أن تزيننى لى» ، لهذه الآية ..

فالاشتراك والمشاركة ، والإسهام والمساهمة ، والتفاعل والمفعولة عامة وشاملة في كل ميادين الحياة الأسرية ، التي تجعل الرجل لباسا لزوجته والزوجة لباسا لزوجها .. ولذلك ، كان الأولى

والأوجه فى تفسير «الدرجة» التى للرجال على النساء - فى المشاركات الأسرية - هى درجة الإنفاق ، التى هى - مع الطبيعة المميزة للمرجولة - جماع المؤهل الفطري للقوامة والقيادة لسفينة الأسرة مجتمعها ، وعندما تكون الماثلة فى المشاركة بالحقوق والواجبات ،وليست بين الأنوثة والذكورة ، فإنها تتحقق مساواة التكامل بين الذكر والأنتشى ، على النحو الذى لا يطمس التمايز الفطري بين الذكورة والأنوثة ، والذى هو سر شوق كل شق إلى الشق الآخر ، والسبب الأول فى سعادة كل نوع بما يتميز به ومتىز النوع资料 the second . فهى ماثلة الشقيقين المتكاملين ، لا الندين المتطابقين ..

وأيضا ، فإنها ليست الماثلة المادية ولا العددية فى الحقوق والواجبات ، وإنما ماثلة الاشتراك فى النهوض برسالة الاجتماع الأسرى ، وفق المؤهلات الفطرية ، التى تميز ما بين الإسهامات ، لكن فى ذات الإطار .. وتراعى التنوع فى إطار ذات التكاليف ، وفي درجات ذات الصفات والملكات .. وهو تنوع قائم بين النوعين - الذكور والإثنا - وليس بين كل فرد وأخر من أفراد النوعين ..

إذا كان القرآن الكريم قد حدد أن نوع الرجال على نوع النساء «درجة» **«للرجال عليهن درجة»** .. فإن هذه «الدرجة» - التى هى المسئولية الأكثر ، والتکلیف الأزيد - أى القوامة - بمعنى دوام القيام بالمزيد والأثقل من الأعباء - **«الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ** **بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ**

أَمْوَالِهِمْ》 (النساء: ٣٤) .. إن هذه الدرجة - القوامة - ليست لكل رجل على كل امرأة ، ولا لكل زوج على كل زوجة .. وإنما هي للغالب من مجموع الرجال على الغالب من مجموع النساء ، بحكم طبيعة التميز في الخلقة والقدرة والمهارة في التكاليف بعيادين بعينها .. فهى قوامة مبعثها توزيع العمل بين النوعين ، وليس احتكار العمل ولا إغلاق ميادين منه إغلاقا تماما على نوع دون الآخر .. فقد يبرع بعض الرجال في بعض الميادين التي تبرع فيها المرأة ، عادة ، أكثر من الرجال .. وقد تبرع المرأة في بعض الميادين التي خلقت ليبرع فيها الرجال .. لكن يظل ذلك في إطار الاستثناء الذي يؤكد القاعدة ، قاعدة التنوع في الفطرة بين الذكور والإإناث ، ليتكامل النموان ، فتحتتحقق السعادة الخاصة بين الذكر والأنثى ، ويتحقق توزيع العمل وفق هذا التنوع الفطري بين الذكور والإإناث ..

ولأن هذه هي حقيقة «القوامة» - المسؤولية المتخصصة ، والتكليف الأزيد ، بحكم التأهيل الفطري ، والقيادة والريادة في ميادين بعينها - كانت للمرأة «قوامة» في الميادين التي هي مؤهلة للبراعة فيها أكثر من الرجال .. فهى ليست محرومة من هذه «القوامة» - أي القيادة والقيادة والرعاية - أي إن هذا التمييز بين الرجال والنساء ، إنما هو تمييز بين جملة ومجموع النوعين ، وليس بين كل فرد وأخر من النوعين .. وهو تمييز في الدرجات داخل إطار ذات التكاليف المكلف بها الرجال والنساء .. فإذا كانت الأسرة - زواجا وإنجابا وتربية وتأسيسا للبنية الأمة الأولى - هي تكليف

للرجل والمرأة على السواء ، فإن أسمهم كل منهما تتفاوت وتختلف باختلاف ميادين البناء الأسرى ، على النحو الذى يتكامل فيه هذا التفاوت والاختلاف .. فمن هذه الميادين ماتزداد فيه إسهامات الرجل ، بحكم فطرته وإمكاناته .. ومنها ماتزداد فيه إسهامات المرأة ، بحكم فطرتها وإمكاناتها ، مع بقاء هذا التنوع : تنوع درجة ، فى إطار التكليف العام لهما معاً ببناء الأسرة على النحو الذى يريده الإسلام .

وعن هذه الحقيقة من حقائق «تنوع التكامل» و«تكامل التنوع» بين المرأة والرجل ، جاء حديث رسول الله ﷺ ، الذى تحدث عن «الرعاية» - القيادة .. والقوامة - باعتبارها حقاً وتكليفاً لكل الرجال ولكل النساء ، تتفاوت فيها الميادين ، وتنوع المسؤوليات ، وفق الفطرة والكفاءة التى وهبها الله لكل منها : «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالامير الذى على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم ، والمرأة راعية على بيتها وولده وهى مسئولة عنهم ، وعبد الرجل راع على بيته سيده وهو مسئول عنه . ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» - رواه البخارى ومسلم والإمام أحمد .
هذا عن دائرة الاشتراك والمشاركة والارتفاق بين الرجل والمرأة في دائرة الأسرة .

أما الدائرة الثانية: من دوائر الاشتراك والمشاركة بين الرجال والنساء ، فهي دائرة الأمة والمجتمع .. أي دائرة المشاركة في العمل الاجتماعي العام .. ولما كان جماع العمل العام ، في الرؤية

الإسلامية ، مندرجًا تحت فريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، التي تشمل كل تكاليف وأحكام السياسة والمجتمع والاقتصاد والأدب العامة ومنظومة القيم والأخلاق والعادات والأعراف ، فلقد شرع القرآن الكريم لمبدأ الاشتراك والمشاركة بين الرجال والنساء في كل هذه الميادين الاجتماعية عندما قال :

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرُ حَمْمَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبه : ٧١) .

إن صورة الأمة الإسلامية والمجتمع الإسلامي - وهي الصورة الأكبر للأسرة المسلمة - قد عبر عنها الحديث النبوى الشريف - الذى رواه البخارى ومسلم «مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» .

ففى هذه الصورة تتفاوت المكونات - الأعضاء والطاقة والملكات - فى الحجم والكفاءة والاحتياجات - لكنها تتشارك وتتساند وترتتفق جمیعاً فى النهوض بجميع التكاليف فى جميع الميادين .. فالمشاركة فى العمل العام ، أى فى النهوض بالفرائض والتکاليف «الاجتماعية - الكافية» ، التي يتوجه فيها الخطاب الإسلامى إلى الأمة - أى إلى الرجال والنساء على السواء - هى مشاركة عامة ، مع تنوع درجات الإسهام فى كل ميدان من ميادين هذا العمل العام ، وفق المؤهلات والإمكانات الفطرية والمكتسبة للذكور والإثنا .. إنها فرائض إلهية ،

على النساء والرجال ، يؤدونها متناصرين (بعضهم أولياء بعض) ، كما هو الحال في الأسرة ، التي هي الصورة المصغرة للاجتماع العام في الأمة الإسلامية .

فك كل التكاليف العامة ، المؤسسة للفرائض «الاجتماعية - الكفائية» ، إنما هي - في القرآن الكريم - موجهة إلى الأمة ، وإلى الجماعة المؤمنة ، أى إلى النساء والرجال ..

وإذا كان الإيمان بالإسلام هو باب اللوج إلى أمته وجماعته ، فلقد ساوت الدعوة الإسلامية الأولى بين النساء والرجال عندما جعلت للمرأة بيعة مستقلة عن بيعة الرجل - زوجها أو أبيها أو أخيها أو عمها (وليها) - تدخل ، بهذه البيعة المستقلة ، إلى الإسلام وأمته ، مثلها في ذلك مثل الرجل سواء بسواء ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِهَتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلَهُنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المتحنة : ١٢) .

بل لقد نصت بيعة رسول الله ﷺ ، للنساء على فتح أبواب وأفاق إسهامات المرأة في العمل العام بقدر ما يضيف العلم والتعليم والتربيـة للمرأة من طاقات وإمكانات وملكات تكتسبها من هذه المكونـات .. فتح الرسـول ، صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، أمـامـ النـسـاءـ أبوـابـ وأـفاقـ المـشارـكةـ فـيـ الـعـلـمـ الـعـامـ عـنـدـمـاـ جـعـلـ بـيعـتـهنـ فـيـمـ

استطعن وأطقن .. فعن أميمة بنت رقيقة قالت - فيما يرويه ابن ماجة - : جئت النبي ﷺ ، في نسوة نبایعه ، فقال : «فيما استطعن وأطقن» .. فكل ما تستطيعه المرأة وتطيقه فطرتها وأنوثتها من العمل العام ، بابه مفتوح أمامها ، ما دام لم يؤد ذلك إلى طمس للفطرة ، أو مخالفة لثابت الدين .. وهي في هذه الضوابط الموضوعة على المشاركة في العمل العام ، تستوى مع الرجال الذين لا يجوز أن تطمس مشاركتهم في العمل العام فطراً الذكورة والرجولة ، ولا أن تخالف ثوابت الدين .

مجتمع المشاركة في العمل العام

وإذا كانت هذه هي الأطر العامة لموقع النساء والرجال من مبدأ «المساواة» .. ومن ميادين المشاركة والاشتراك في العمل العام .. فإن إشارات إلى «تطبيقات» السنة النبوية - في المجتمع النبوي - لهذه «المبادئ» ، ضرورية لتبيان أن السنة النبوية قد مثلت - في هذا الميدان .. كما في كل الميادين - البيان النبوي والطريقة النبوية لتجسيد البلاغ الإلهي ، الذي نزل به الروح الأمين على الصادق الأمين ، عليه الصلاة والسلام ..

• لقد بدأ الإسلام - في طور شريعته الخاتمة والخالدة - بالوحى فى غار حراء .. ومنذ اللحظة الأولى - التي كان فيها هذا الوحى فى مرحلة «الصوت» .. و«الصوء» - بدأت مشاركة المرأة فى الإيمان بالدين الجديد ، وفى الدعوة إليه ، والدفاع عنه ، والتضحية فى سبيله ..

لقد بدأت الأمة والجماعة المؤمنة بامرأة .. بخديجة بنت خويلد (٦٨ - ٣ ق. هـ / ٥٥٦ - ٥٢٠ م) رضى الله عنها .. وظلت الأمة الإسلامية الجديدة متجسدة فى هذه المرأة ، حتى بدأت دائرة الإيمان بالدين الجديد تضم السابقين والسابقات إلى الإسلام ، فآمنت رقية بنت رسول الله ﷺ (٦٢٤ هـ / ٦٢٤ م) مع أمها خديجة .. وكان أبو بكر الصديق (٥١ ق. هـ - ١٣ هـ / ٥٧٣ -

هـ - ٦٤٠ / ٦٦١ مـ) أول المؤمنين من الرجال .. وعلى بن أبي طالب (٢٣ قـ) أول المؤمنين من الرجال .. وعلى بن أبي طالب (٢٣ قـ)

• ولقد ظلت حياة السيدة خديجة سلسلة من المشاركات الخاصة وال العامة في الدعوة الإسلامية إلى أن جاءها اليقين ، حتى سمي الرسول ﷺ ، عام موتها «عام الحزن» - الحزن العام ، وليس فقط الحزن الخاص - .

• وإذا كانت منزلة الشهادة والشهداء في الإسلام هي التي نعرف
• ﴿وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ
• رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١٦٩) فرَحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبَشِّرُونَ
• بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
• يَحْزَنُونَ﴾ (١٧٠) يَسْتَبَشِّرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ
• أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٦٩ - ١٧١) .. فلقد كانت المرأة -
سمية بنت خباط (٧ / ٥٦١٥ هـ) .. أم عمار بن ياسر (٥٧
ق هـ - ٥٦٧ / ٥٣٧ هـ) - طليعة الشهادة والشهداء في
الإسلام وأمة الإسلام .. بها بدأت المشاركة الدامية بالروح
والحياة في سبيل نصرة الدين الجديد ..

وإذا كان الشرك قد فرض ألوانا من الحصار والعنط على الجماعة المؤمنة - في المرحلة المكية - فإن المرأة المؤمنة قد شاركت في العمل العام ، الذي قاومت به الدعوة الإسلامية هذا الحصار والعنط ، على قدم المساواة مع الرجال .

شاركت في الهجرة إلى الحبشة سنة 5 ق.هـ - وهي هجرتان -
كان فيهما ثمانى عشرة امرأة ، مع ثلاثة وثمانين رجلاً^(١) ..

وشاركت في العزل والمحاصرة الاقتصادي والاجتماعي للذين
فرضهما الشرك على المؤمنين ومن ناصرهم - في شعب بنى هاشم
- ثلاث سنوات - تحملت المرأة فيها ماتحمله الرجال .. بل ربما
أكثر ، بحكم مسؤوليتها عن المعاش وعن الصغار ! .

وإذا كان تأسيس الدولة الإسلامية الأولى هو قمة المشاركة في
العمل السياسي والدستوري العام ، فلقد شاركت المرأة المسلمة -
في بيعة العقبة . التي كانت بمثابة «الجمعية العمومية لعقد
تأسيس الدولة الإسلامية» - فمن بين الخمسة والسبعين الذين
عقدوا مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عقد تأسيس هذه
الدولة ، كانت هناك امرأتان ، هما : أم عمارة ، نسيبة بنت كعب
الأنصارية (٦٣٤هـ - ٦٣٤م) وأم منيع ، أسماء بنت عمرو بن عدى
الأنصارية^(٢) .

وإذا كان حدث الهجرة النبوية - من مكة إلى المدينة (١٤هـ -
٦٢٢م) - قد مثل بداية التحول العظيم للدعوة الإسلامية ، عندما
امتلكت فيه وبه «الدعوة» «الدولة» ، وأصبحت فيه القلة
المستضعفة «أمة» و«مجتمعًا» .. فلقد شاركت المرأة في هذا العمل
العام ، عندما ائتمنت أسماء بنت أبي بكر (٢٧ ق.هـ - ٧٣هـ /

(١) ابن عبد البر (الدرر في اختصار المغازي والسير) ص ٥٠ . تحقيق: د. شوقى ضيف .. طبعة القاهرة (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) .

(٢) ابن حجر العسقلاني (فتح الباري في شرح صحيح البخاري) ج ٨ ص ٢٢٠ .

(٥٩٧ - ٦٩٢ م) وأختها عائشة (٩ ق هـ - ٦٧٨ / ٥٥٨ هـ) على هذا السر الذي توقف على حفظه وصيانته مستقبل الإسلام وأمته .. وعندما شاركت أسماء في التخطيط والتنفيذ لهذا الحدث المخوري العظيم ..

وإذا كان الله قد أذن للمظلومين الذين يُقاتلون ، والذين أخرجوا من ديارهم ، وفُتنوا في دينهم ، لأنهم يقولون ربنا الله .. أذن لهم بالقتال .. فلقد كان الإذن بالقتال - ثم كتابته .. وفرضه .. والتحريض عليه - موجهاً لكل من الرجال والنساء على السواء .. لقد فُتنت المرأة في دينها كما فُتن الرجال .. وأخرجت المرأة من ديارها كما أخرج الرجال ، ولذلك ، أذن الله للجميع بالقتال ، وكتبه على الجميع .. مع تميز إسهامات كل من النوعين في هذا الميدان من ميادين العمل العام ..

إن الإسلام هو دين الجماعة .. والحامل لرسالة الإسلام هي الأمة ، وليس الفرد ، أو الطبقة ، أو الذكور دون الإناث .. وإذا كان الإنسان - ذكراً وأنثى - هو مدنى واجتماعى بالجملة والفطرة والضرورة .. فإن المجتمع المشترك ، الذى يتشارك فيه النساء مع الرجال في العمل العام ، هو القاعدة المتبعة والسنة القائمة منذ فجر الإنسانية وحتى مجتمع الرسالة الخاتمة لرسالات السماء ..

ففي نبأ موسى ، عليه السلام ، نجد مشاركة امرأة فرعون لفرعون ومليئه وجنوده في الشأن العام : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهَا مِنْ

مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفَتْ عَلَيْهِ فَأَلْقَيْهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ (٧) فَالْتَّقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزْنًا إِنْ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجَنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ (٨) وَقَالَتْ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قَرَأْتُ عَيْنِ لَيْ وَلَكَ لَا تَقْتُلُهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَخَذَهُ ولَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ (القصص : ٩ - ٧) .

ونجد هذه المشاركة كذلك في مجتمع نبى الله شعيب ، عليه السلام - بمدين - بين الرعاة والراعيات ، بن فيهن بنات شعيب النبي .. (٩) ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسكنون ووَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُوْدَانَ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شِيخٌ كَبِيرٌ (١٠) فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظَّلَلِ فَقَالَ رَبِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ (١١) فَجَاءَتِهِ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرًا مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقُصُصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (١٢) قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنْ خَيْرٌ مِنْ اسْتَأْجِرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ (القصص : ١٢ - ١٣) .

ونجد ملكة سبا تشارك الملا من قومها في الشورى ، ويمدحها القرآن - لأنها تحكم بواسطة المشاركة في المؤسسة الشورية - على

حين يذم فرعون - لاستبداده بالرأي - ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلِأُ إِنِّي
أُلْقَى إِلَىٰ كِتَابٍ كَرِيمٍ (٢٩) إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ يَسْمُ اللهُ الرَّحْمَنُ
الرَّحِيمُ (٣٠) أَلَا تَعْلُوَا عَلَيَّ وَأَتُؤْنِي مُسْلِمِينَ (٣١) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلِأُ
أَفْتُوْنِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشَهَّدُونَ (٣٢) قَالُوا نَحْنُ
أُولُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانْظُرْنِي مَاذَا تَأْمُرِينَ (٣٣)
قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْزَةَ أَهْلِهَا أَذْلَةً
وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (٣٤) وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ
الْمُرْسَلُونَ﴾ (النمل : ٢٩ - ٣٥) .

هكذا كانت مشاركة المرأة للرجل ، في العمل العام ، سنة متتبعة ،
عبر المجتمعات والرسالات ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم .

أما في سنة الرسالة الخامسة ، ومجتمع النبوة ، الذي جسد الم الولاية
والنصرة بين الرجال والنساء في إقامة فريضة الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر - وهي جماع المشاركة في العمل العام - فلقد
أحصى صاحب كتاب (تحرير المرأة في عصر الرسالة) - المرحوم
الأستاذ عبد الحليم أبو شقة - يرحمه الله - حوالي ثلاثة عشر حديثاً
نبوي صحيح - من البخاري ومسلم وصحيفاً - في مشاركة المرأة
للرجال في مختلف ميادين العمل العام - عبادات ..
ومعاملات .. واحتفالات .. وحتى القتال جهاداً في سبيل الله^(١)

(١) عبد الحليم أبو شقة (تحرير المرأة في عصر الرسالة) جـ ٢ طبعة دار القلم - الكويت
١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م) .

وإذا كان المقام لا يسمح بأكثرب من إشارات إلى نماذج من هذه المشاركات ، التي تفصح عن أن المجتمع الإسلامي هو مجتمع مختلط ، وفق ضوابط الآداب الإسلامية - يحرم خلوة المرأة بالرجل غير المحرم ، خلوة منفردة ، لأنها ذريعة إلى الحرام - ويفتح كل ميادين العمل العام للمشاركة بين الرجال والنساء ، مراعيا الحفاظ على فطرة الأنوثة والذكورة في درجات الإسهام بالعمل العام .

إذا كان المقام لا يسمح بالاستفاضة في ذكر الواقع الشاهدة على قيام هذه الحقيقة بالمجتمع النبوى - وهو القدوة والأسوة للأمة حتى يرث الله الأرض ومن عليها - فإن إشارات إلى بعض الواقع هذه المشاركات - في ميادين متعددة - تكفى في مثل هذا المقام ..

• فأسماء بنت أبي بكر الصديق - التي ائتمنت على سر حدث الهجرة النبوية .. ونهضت بالمشاركات العملية - ليلا ونهارا - في إنجاح هذا الإنجاز العظيم - هي التي تبادر العمل وتنزل زوجها - الزبير بن العوام (٢٨ ق هـ - ٣٦ هـ / ٥٩٦ م) - وترعى فرس جهاده .. وتقوم بزراعة أرضه .. بل وتسهم في الغزوات والقتال .. ولقد جاء في الصحيحين - رواية عنها - : «تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا ملوك ولا شئ ، غير ناضج - (حمل يسكنى عليه الماء) - وغير فرسه . فكنت أعلف فرسه ، وأستنقى الماء ، وأخرز غربيه - (دلوا الجلد) - ، وأعجن ، ولم أكن أحسن أخبيز ،

فكانت تخبز جارات لى من الأنصار ، وكن نسوة صدق .
وكنت أنقل النوى من أرض الزبير - التي أقطعه رسول الله ﷺ - على رأسي ، وهى منى على ثلثى فرسخ ..
فلقيت رسول الله ﷺ - يوما - ومعه نفر من الأنصار ،
فدعانى ليحملنى خلفه ، فاستحبببت أن أسير مع الرجال ، وذكرت الزبير وغيرته ، وكان أغير الناس .
تعرف رسول الله ﷺ ، أنى استحبببت ، فمضى فجئت الزبير ، فقلت : لقينى رسول الله ﷺ ، وعلى رأسي النوى ، ومعه نفر من أصحابه ، فأناخ لأركب ، فاستحبببت منه ، وعرفت غيرتك . فقال : والله لحملك النوى كان أشد علىَّ من ركوبك معه » .

• وأم سلمة رضى الله عنها ، تنفذ ، بحكمتها ومشورتها ، الأمة المؤمنة من أزمة سياسية ، يوم الحديبية .. فعن المسور بن مخرمة ومروان - فيما يرويه البخارى - .. قالا : قال رسول الله ﷺ لأصحابه - بعد عقده لصلح الحديبية - « قوموا فانحرروا ثم احلقوا » قال : فوالله ما قام منهم رجل . حتى قال - الرسول - ذلك ثلاثة مرات ، فلما لم يقم منهم أحد ، دخل على أم سلمة ، فذكر لها ما لقى من الناس ، فقالت أم سلمة : يانبى الله ، أتُحِبُّ ذلك؟ أخرج ، ثم لاتكلم أحداً منهم حتى تنحر بُدْنُك وتدعو حالتك فيحلقك . فخرج صلى الله عليه وسلم ، فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك ، فقاموا فنحرروا ، وجعل بعضهم يحلق بعضاً » .

вшورى المرأة الحكيمه ، فى الأزمة السياسية ، أنقذت الجماعة المؤمنة من أزمة خطيرة ، عندما وهم كثير من قادة هذه الجماعة أن صلح الخديبية مجحف بالإسلام ، وأنهم قد قدموا فيه من التنازلات ما أعطاهن الدنية فى دينهم! ..

ولقد كانت هذه الحكمة من أم سلمة - زوج رسول الله ، صلى الله عليه وسلم - مؤهلاً لمشاركتها في الشورى العامة ، وأيضاً ثمرة من ثمرات هذه المشاركات .. فلقد كانت حريصة على المشارعة إلى المشاركة في الاجتماعات العامة .. ولقد روت فقالت - كما جاء في صحيح مسلم - : كان يوماً ، والجارية تمشطني ، فسمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول على المنبر «أيها الناس» فقلت للجارية : استأخرى عنى . فقالت : إنما دعا الرجال ولم يدع النساء ! فقلت : «إنى من الناس» .. فهى عضو فاعل ومتفاعل في الجماعة ، تسرع إلى المشاركة في اجتماعاتها ، حتى لتجعل استكمال زيتها كى لايفونها تلبية النداء ! .

• ولقد كان ذلك ديدن نساء المسلمين .. فها هي فاطمة بنت قيس تقول - فيما يرويه مسلم - : «نودى في الناس أن الصلاة جامعة ، فانطلقت فيمن انطلق من الناس ، فكنت في الصف المقدم من النساء ، وهو يلى المؤخر من الرجال» .

وإذا كان الله قد سمع قول المرأة التي تجادل رسول الله ﷺ في زوجها .. فها هي أسماء بنت عميس - بعد عودتها من

هجرتها إلى الحبشة - تجادل عمر بن الخطاب ، وتحتلت
معه ، وتذهب إلى رسول الله ﷺ لتحتكم في هذا
الخلاف .. فعن أبي موسى الأشعري - فيما رواه البخاري
ومسلم - قال : «دخل عمر على حفصة ، وعندها أسماء
بنت عميس - بعد قدومها من هجرتها إلى الحبشة ، عام
فتح خيبر - فقال عمر لحفصة :
- من هذه؟

- قالت : أسماء بنت عميس
- قال عمر : الحبشية هذه؟ .. البحريه هذه؟ .. سبقناكم
بالهجرة - (أى إلى المدينة) - فنحن أحق برسول
الله ﷺ منكم .

غضبت أسماء ، وقالت : كلا والله ، كنت مع رسول
الله ﷺ ، يطعم جائركم ، ويعظ جاهلكم ، وكنا في أرض
البعداءبغضاء بالحبشة ، وذلك في الله وفي رسول
الله ، وام الله لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى أذكر
ما قلت لرسول الله ﷺ . ونحن كنا نؤذى ونُخاف ،
وأسأذكرا ذلك للنبي ﷺ ، وأسئلته ، والله لا أكذب ولا
أزيغ ولا أزيد عليه .

فلما جاء النبي ﷺ ، قالت :
- يا نبي الله ، إن عمر قال كذا وكذا .
- فقال صلى الله عليه وسلم : فما قلت له؟

- قالت : قلتُ له كذا وكذا .

- قال ﷺ : ليس بأحق بي منكم . وله ولأصحابه هجرة واحدة ، ولكم أهل السفينة هجرتان .

- قالت : فلقد رأيت أصحاب السفينة يأتونني أرسالاً يسألوننى عن هذا الحديث ، ما من الدنيا شيء هم أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي ﷺ » .

• وإذا كان المسلمون يسعى بذمتهم أدناهم ، فإن ذلك ليس وقفا على الرجال .. فهذه أم هانئ ، بنت أبي طالب تجبر وتؤمن رجلاً من بنى هبيرة - كان دمه مهدرًا جزاء ما اقترف ضد الإسلام ودعوته - وتتصدى لأخيها على بن أبي طالب ، عندما طارده .. وتذهب إلى رسول الله ﷺ ، فيحترم إجرتها ويضي عهدها وذمتها .. وهي تروى فتقول - فيما أخرجه البخاري ومسلم - : ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح .. فسلمت عليه .. فقال : «مرحباً بأم هانئ» فقلت : يا رسول الله ، زعم ابن أمي - (على بن أبي طالب) - أنه قاتل رجلاً قد أجرته - فلان بن هبيرة - فقال رسول الله ﷺ : «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ» .

• وهند بنت عتبة - زوج أبي سفيان بن حرب - تعلن على الملأ - عقب إسلامها .. عام الفتح - ما كان من عدائها السابق لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ومن معه .. وما أصابها - بالإسلام - من تحولات وضعت الحبة مكان البغضاء .. لقد جاءت إلى

الرسول ﷺ ، فقالت - فيما رواه البخارى ومسلم - : يا رسول الله ، ما كان على ظهر الأرض من أهل خباء - (أى خيمة .. وبيت) - أحب إلى أن يذلوا من أهل خبائك ، ثم ما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلى إن يعزوا من أهل خبائك .

فيقول لها رسول الله ﷺ : «وأيضا والذى نفسى بيده» .

- وزينب بنت المهاجر - وهى امرأة من أحمس - تحمل هموم مستقبل الأمة الإسلامية ، وتريد أن تطمئن على هذا المستقبل للأمة .. فتسأل أبا بكر الصديق عن شروطبقاء الخير الذى جاء به الإسلام ، فتقول - فيما رواه البخارى - : ما بقاونا على الأمر الصالح الذى جاء الله به بعد الجahلية؟
- فيقول لها الصديق : «بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتك» .

• وبعد طعن عمر بن الخطاب .. تحمل الجماعة المؤمنة - رجالا ونساء - هموم «انتقال السلطة» .. ويروى عبد الله بن عمر - فيما أخرجه مسلم - فيقول : دخلت على حفصة فقالت : أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قلت : ما كان ليفعل . قالت : إنه فاعل . قال : فحلفت أنى أكلمه فى ذلك ، فسكت حتى غدوات ولم أكلمه . قال : فكنت كائنا أحمل بيمينى جبلا ، حتى رجعت فدخلت عليه ، فسألنى عن حال الناس ، وأنا أخبره .. ثم قلت له : إنى سمعت الناس يقولون مقالة فأليت

أن أقولها لك ، زعموا أنك غير مستخلف ، وإنه لو كان لك راعي إبل أو راعي غنم ، ثم جاءك وتركها ،رأيت أن ضَيْعَ - (أى فرَط) - فوضع - (عمر) - رأسه ساعة ثم رفعه إلىَ فقال : إن الله ، عز وجل ، يحفظ دينه ، وإنى لشَن لا أستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف ، وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف . قال - (عبد الله) - : فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ ، وأبا بكر ، فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ ، أحدا ، وأنه غير مستخلف» .

ويتكرر الموقف - الذى تحمل فيه المرأة هم الأمة - زمن الفتنة الكبرى ، وإبان التحكيم فى النزاع بين على بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان .. فيشكو عبدالله بن عمر من عدم إشراكه فى التحكيم ، قائلاً لأخته حفصة - أم المؤمنين - فيما يرويه البخارى - :

- كان من أمر الناس ماترين ، فلم يُجعل لى من الأمر شيء !
- قالت له حفصة : «إحق ، فإنهم ينتظرونك ، وأخشى أن يكون فى احتباسك عنهم فرقة . فلم تدعه حتى ذهب» .

• ولم تكن هذه المشاركات النسائية فى العمل العام ، نهوضا بفرضية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، واقفة عند الرأى والمشورة والكلمة .. بل لقد مارست القيام بهذه الفرضية ، وتلك المشاركات ، باليد أيضا .. مثلها فى ذلك مثل الرجال سواء .. ففى الطبرانى ، عن يحيى ابن أبي سليم ، قال :

رأيت سمراء بنت نهيك - وكانت قد أدركت النبي ، صلى الله عليه وسلم - عليها دروع غليظة - (الدرع : قميص المرأة) - وخمار غليظ - (أى سميك) - ، بيدها سوط تؤدب الناس ، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر» .

فهذه الصحابية تعيد «درة» عمر ، عندما تمارس - باليد - الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر !

• تصنع المرأة ذلك ، وتنهض بنصيبها فى إقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، مشاركة فى ذلك الرجال ، حتى ولو كان الأمر فى مواجهة الخلفاء .

حدث ذلك فى مواجهة عمر بن الخطاب ، عندما أراد أن يجتهد فيمنع زيادة الصداق على أربعين ألف درهم .. فعارضته امرأة - بالمسجد ، وعليها رءوس الأشهاد - قائلة له : أما سمعت الله يقول : ﴿وَاتِّيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا﴾ (النساء : ٢٠) .. فما كان من عمر إلا أن قال : اللهم عفوا ، كل الناس أفقه من عمر! .. ثم عاد فصعد المنبر ، وقال للناس : كنت قد نهيتكم أن تزيدوا في صدقاتهن على أربعين ألف درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب^(١) .

وحدث مثل ذلك بين أم الدرداء وعبد الملك بن مروان (٦٤٦ - ٦٨٦ هـ / ٧٠٥ م) عندما قالت له - فيما رواه مسلم - :

(١) (فتاوی وأقضیة عمر بن الخطاب) ص ١٢٣ ، جمعها وحققتها محمد عبد العزيز الھلاؤی . طبعة القاهرة (١٩٨٥ م) .

سمعتك الليلة لعنت خادمك حين دعوته . لقد سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله ﷺ : «لا يكون اللعنون شفعاء ولا شهداء يوم القيمة» .

وحدث أكثر من ذلك في المواجهة بين أسماء بنت أبي بكر وبين الحجاج بن يوسف (٤٠ - ٩٥ هـ / ٦٦٠ - ٧١٤ م) - الذي طغى وتجبر ... فلقد واجهته أسماء ، بعد أن قتل ابنها عبد الله بن الزبير (١ - ٧٣ هـ / ٦٢٢ - ٦٩٢ م) .. فلقد أرسل إليها الحجاج لتأتيه ، فأبانت أن تذهب إليه .. فأعاد عليها الرسول ، مهدداً :

- لتأتيني ، أو لا بعثن إليك من يسحبك بقرونك - (صفائك) !
فأبانت ، وقالت :

- والله لا أتريك حتى تبعث إلى من يسحبني بقرونني !
فذهب إليها الحجاج - وهو يت卜ختر - حتى دخل عليها ، فقال :
- كيف رأيتني صنعت بعدو الله ؟

- فقالت : رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك .. أما إن رسول الله ﷺ ، حدثنا أن في ثقيف كذا با ومبيرا - (مهلك .. كثير القتل) - فأما الكذاب فرأيناها - (الختار بن أبي عبيد الثقفي) - وأما المبير فلا أخالك إلا إياه !

فقام عنها الحجاج ولم يراجعها ! - رواه مسلم .

• وإذا كانت مشاركات النساء مع الرجال فى أداء كل مناسك الحج والعمرة قد ظلت سنة مرعية منذ فجر الإسلام وحتى اليوم .. فإن سنة الإسلام فى مشاركات المرأة للرجال بالأنشطة والعبادات التى تؤدى بالمساجد قد كانت مرعية ومتبعة فى صدر الإسلام .. كانت سنة عملية ، مارستها المرأة ، وطبقت فيها وبها أحاديث رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فى صحيح مسلم : «لَا تَنْعِنُو النِّسَاءَ حَظْوَظْهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ» ولقد استوت فى ذلك الصلوات النهارية وصلوات الليل - العشاء ، فى العتمة .. والفجر ، فى الغلس - وذلك امثالاً لحديث رسول الله ﷺ - الذى رواه البخارى ومسلم : «إِذَا اسْتَأْذَنْتُمْ نِسَاءَكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأَذْنُوا لَهُنَّ» .. وعن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت - كما فى الصحيحين - : «كُنْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، صَلَاةُ الْفَجْرِ مُتَلْفِعَاتٍ بِمَرْوَطْهُنَّ (أى بالثياب غير المخيطة) - ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بَيْوْتِهِنَّ حِينَ يَقْضِيْنَ الصَّلَاةَ لَا يَعْرِفْهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ - (ظَلْمَةَ آخِرِ اللَّيْلِ)» .

ولم يكن المسجد ، فى ذلك التاريخ ، مجرد مكان لأداء الصلوات .. وإنما كان ديواناً لكثير من الأنشطة التى تشارك فيها النساء الرجال .. ولقد مارست النساء فى مسجد النبوة - غير الصلاة - : الاعتكاف .. وروت عائشة ، رضى الله عنها - فيما رواه البخارى ومسلم - : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوْفَاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ يَعْتَكِفُ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ» .

وغير الصلاة .. والاعتكاف .. كانت المرأة تزور المعتكف بالمسجد من أهلها .. وتحضر مجالس العلم .. وتلبى الدعوة للاجتماعات العامة .. وتحضر الاحتفالات التي تقام بالمسجد .. ومجالس القضاء .. وتغريض المرضى والجرحى .. وتخدم المسجد .. بل وكان المسجد «ناديا» يرى فيه راغب الزواج من يخطبها! ... إلخ .. إلخ ..^(١)

• وفي الاحتفالات بالأعياد ، كانت النساء - حتى الصبايا اللائى بلغن الحلم - يشاركن الرجال فى هذه الاحتفالات .. بل وحتى **الحُيَّض** ، كن يشاركن فى الاحتفال ، دون أن يشاركن فى صلاة العيد .. وكذلك رباث الخدورة .. وفي هذه المشاركات التى أمر بها الرسول ، ﷺ ، تروى أم عطية - فيما رواه البخارى - فتقول : أمرنا نبينا ﷺ أن نخرج العواتق -(من بلغت الحلم واستحقت التزويج) - وذوات الخدور وال**الحُيَّض** ، وليشهدن الخير وجماعة المسلمين ودعوة المؤمنين ، ويعتزل **الحُيَّض** المصلى .. وعنها - كذلك - فيما رواه البخارى - : كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد ، حتى نخرج البكر من خدرها .. بل وكان رسول الله ﷺ يدعو من لديها فضل ثياب أن تعيره لمن لا ثياب لديها ، كى تشارك فى الاحتفال العام بالعيد .. ولقد سألت أم عطية رسول الله ﷺ - فيما جاء بالصحيحين - :

(١) (تحرير المرأة في عصر الرسالة) ج ٢ ص ١٨١ - ١٩٤

- يا رسول الله ، أَعْلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جَلْبَابٌ أَنْ
لَا تَخْرُجْ؟ فَقَالَ :

- «تَلْبِسْهَا صَاحِبَتْهَا مِنْ جَلْبَابِهَا» .

• وفي الاحتفالات بالانتصارات والفتورات ، كانت النساء يخرجن - حتى الصبايا منهن - للمشاركة في الاحتفالات .. حدث ذلك - كما يروى ابن عباس - في صحيح مسلم - يوم فتح مكة «عندما كثر الناس على رسول الله ﷺ ، وهم يقولون : هذا محمد ، هذا محمد .. حتى خرج العوائق من البيوت» .

• بل وشاهدت المرأة المباريات والألعاب الفنية وإنشاد الأهازيج - وأين؟ .. في مسجد النبوة! .. فعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت - فيما رواه البخاري ومسلم - : «كان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرّق - (جمع درقة : الترس المصنوع من الجلد) .. فإنما سألت النبي ﷺ ، وإنما قال :

- تشتاهين تنظرين؟

- قلت : نعم . فأقامني وراءه ، خدي على خده ، وهو يقول : - دونكم بنى أرفة - (إغراء وتشجيعا للأحباش اللاعبيين) .. حتى إذا مللت ، قال : حسبك؟ قلت : نعم .. » .

وفي منازل الصحابة ، كانت نساؤهم يخدمن الرجال في الولائم والأعراس .. وفي البخاري ومسلم : لما عرّس أبوأسيد الساعدي ، دعا النبي ﷺ ، وأصحابه ، فما صنع لهم طعاما

ولا قرب إليهم إلا امرأته أم أسيده . فكانت خادمتهم يومئذ ، وهي العروس . بلت غرات في تور - (إناء) - من حجارة ، من الليل ، فلما فرغ النبي ﷺ ، من الطعام أمايته - (أذابته) - له فسقته ، تتحفه - (تحصه) - بذلك » .. فالعروس تولم للمدعوين إلى عرسها .. وتقوم على خدمتهم ، وفيهم رسول الله ﷺ .

هكذا كانت مشاركات النساء للرجال في مختلف ميادين العمل العام .

لقد فتح الإسلام أبواب الحرية والتحرير أمام المرأة .. وضبط هذه الحرية بضوابط الفطرة وقيم الإسلام .. ودخلت المرأة المسلمة من أبواب الحرية والتحرير الإسلامي ، فأحييت ملكاتها وطاقاتها ، التي كانت قد ذُبَلت في ظل الجاهلية الوثنية .. ومن ثم رأيناها تشارك الرجال في مختلف ميادين العمل العام .. من العبادات .. إلى المعاملات .. وفي ميادين الشورى والسياسة والمجتمع .. فضلاً عن الأسرة .. وكذلك في الترفية الحلال .. بل وأكثر من ذلك ، ومعه ، رأينا المرأة المسلمة ، التي تربت في مدرسة النبوة ، تشارك الرجال في القتال ! ..

لقد بايعت المرأة على الدخول في الإسلام ، كما بايع الرجال .. ثم اشتركت مع الرجال - يوم الحديبية - في البيعة تحت الشجرة على « الحرب والقتال » .. وأنزل الله ، سبحانه

وتعالى في تلك البيعة - التي كانت لله ولرسوله ﷺ ، قرآنا يقول فيه : «**لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتَحَّا قَرِيبًا**» (الفتح : ١٨) ، «**إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**» (الفتح : ١٠)

• وفي صحيح البخاري ، عن الربيع بنت معوذ ، قالت : «كنا نغزو مع النبي ﷺ ، فنسقى القوم ، ونخدمهم ، ونداوي الجرحى ، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة» .

• وفي صحيح مسلم ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : «كان رسول الله ﷺ ، يغزو بهن ، ويُخذلن - (أى يعطين الحَذِيَّةَ ، أى العطية) - من الغنيمة» ..

وهذه أم عمارة ، نسبة بنت كعب الأنصارية ، التي بایعت على الدخول في الإسلام ، قبل الهجرة .. وبایعت على تأسيس الدولة الإسلامية - مع الرجال - في «العقبة» .. وبایعت - مع الرجال - بيعة الرضوان تحت الشجرة - عام الحديبية سنة ٦ هـ - تقاتل قتال الأبطال ، في غزوة أحد ، عندما انهزم المسلمون ، ولم يبق مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إلا العدد القليل الذي يعد على الأصابع .. لقد صمدت أم عمارة ، وشمرت - ومعها ضمن من صمد - زوجها وولداها .. وكانت رسالتها القتالية يومئذ

حماية رسول الله ﷺ .. ولقد افتدته عندما هجم ابن قميضة يريد طعنه ، فتلتقت الطعنة في كتفها فداءً للرسول ﷺ ، .. ولقد كان الرسول ، من فرط شجاعتها وصمودها ، يطلب من الفارين أن يتركوا لها دروعهم وأسلحتهم ، ويطلب من ابنها أن يربط جراحها ، كى لا تنزف دماؤها! .. ويقول - إعجاباً وتعجبًا من شجاعتها - «من يطيق ما تطيقين يا أم عمارة .. ما التفت يميناً ولا شمالاً ، يوم أحد ، إلا وأنا أراها تقاتل دوني .. لمقام نسمة بنت كعب ، يوم أحد ، خير من مقام فلان وفلان» - من الرجال - !^(١)

ولم تكن أم عمارة ، نسمة بنت كعب الأنبارية ، بالحالة الاستثنائية ، أو النادرة .. ففي الصحيحين ، عن أنس بن مالك ، قال : «ما كان يوم أحد ، انهزم الناس عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر ، وأم سليم - (الغميساء بنت ملحان) - وإنهما لم شمرتان ، أرى خدم سوقيهما - (أى الخلاخيل) - تنقرزان القرب (تنقلان القرب في سرعة ووتب) - على متونهما - (ظهورهما) - تفرغانه في أفواه القوم ثم ترجعان فتملأنها ثم تحبيان فتفرغانه في أفواه القوم ..» .

وأم سليم هذه - وهي زوج أبي طلحة الأنباري - هي التي كانت توالى - مع طائفة من نساء المسلمين - الغزو مع رسول الله ﷺ ، ففي صحيح مسلم ، عن أنس بن مالك ، قال : «كان رسول الله ﷺ ، يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا ، فيسكنن الماء ، ويداويين الجرحى» .

(١) ابن سعد (الطبقات الكبرى) ج ٨ ص ٣٠٣ - ٣٠١ . طبعة القاهرة - دار التحرير .

ويوم حنين ، رأها زوجها أبو طلحة مسلحة بخنجر ، فقال - فيما رواه مسلم - : يا رسول الله ، هذه أم سليم معها خنجر ، فقال لها رسول الله ﷺ :

- ما هذا الخنجر؟

- قالت : اتخدته ، إن دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه !

فجعل رسول الله ﷺ ، يضحك .. مسروراً .

ولقد كان خروج النساء المسلمات للغزو مبادرات منهن ، وتواترت وتكررت هذه المبادرات ، حتى غدت سنة متتبعة في جميع الغزوات .. ولقد روت أم سنان الأسلمية فقالت : لما أراد رسول الله ﷺ ، الخروج إلى خيبر ، جئته فقلت :

- يارسول الله ، أخرج معك في وجهك هذا - (أى الوجهة التي أنت متوجه إليها) - أخرز السقاء ، وأداوى المريض والجريح - إن كانت جراح .. ولا تكون - وأبصر الرحل - (أحرس الخيام والأمتعة) - . . . فقال صلى الله عليه وسلم :

- اخرجى على بركة الله ، فإن لك صواحب كلامنى وأذنت لهم ، من قومك ومن غيرهم ، فإن شئت فمع قومك ، وإن شئت فمعنا .. فقلت معك . قال : فكونى مع أم سلمة زوجتى . قالت : فكنت معها^(١)

(١) المصدر السابق . ج ٨ ص ٢٩٢ .

• ولقد بلغت مبادرات النساء المسلمات في الخروج للغزو الحد
الذى كان يفاجأ الرسول القائد ، صلى الله عليه وسلم ،
بالجماعات منهن في أرض المعركة ، قد خرجن دون استئذان ..
يروى ذلك أبو داود ، عن حشرج بن زياد ، عن جدته أم أبيه ،
أنها خرجت مع رسول الله ﷺ ، في غزوة خيبر ، سادسة
ست نسوة ، فبلغ رسول الله ، فبعث إلينا ، فجئنا ، فرأينا فيه
الغضب ، فقال :

- «مع من خرجتن؟ .. وبإذن من خرجتن»؟

- فقلنا : يا رسول الله ، خرجنا ننزل الشعر ، ونعنين به في
سبيل الله ، ومعنا دواء للجرحى ، ونناول السهام ، ونسقى
السوق - (شراب الحنطة والشعير) فقال صلى الله عليه
وسلم : «قمن». حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسمهم لنا كما
أسمهم للرجال »

فهذه الجماعة من نساء المؤمنين ، كن يعاونن في القتال - «ونناول
السهام». ولذلك أسمهم لهن رسول الله ﷺ كما أسمهم للرجال
- من الغائم بعد الانتصار

وهذه أم عطية الأنبارية ، يشهد زوجها اثنى عشرة غزوة ..
وتشاركه هي في ست غزوات منها ، ثم تغزو وحدتها - دون
زوجها - غزوة .. وتروى ذلك - في الصحيحين - فتقول :
«غزوت مع رسول الله ﷺ ، سبع غزوات ، أخلفهم في
رحالهم ، فأصنع لهم الطعام ، وأداوى الجرحى ، وأقوم على
المرضى».

ولقد كانت رفيدة الإسلامية أول من أقامت مكاناً عاماً وثبتت
للتقطيب في دولة الإسلام .. أقامت لذلك خيمة في مسجد
رسول الله ﷺ .. وأمر رسول الله ﷺ - يوم الخندق - أن يطهّب
فيها سعد بن معاذ .. وقال - كما في صحيح البخاري -:
«اجعلوه في خيمتها لأعوده من قريب» .

تلك إشارات - مجرد إشارات - إلى غاذج - مجرد غاذج - من
مشاركات النساء للرجال في مختلف ميادين العمل العام ..
ويكفي أن يتصفح المتصفح بعض العناوين لأبواب من كتب
صحيح البخاري ، ليり حقائق هذه المشاركات تشهد عليها
عناوين من مثل :

- باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء .
- باب جهاد النساء .
- باب غزو المرأة في البحر .
- باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال .
- باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو .
- باب مداواة النساء الجرحى .
- باب رد النساء الجرحى والقتلى .
- باب أمان النساء وجوارهن .
- باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس .
- باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس .

- باب عيادة النساء الرجال .
- باب المرأة ترقى الرجل .
- باب هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل؟
- باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال ..
- باب بيعة النساء ... إلخ ... إلخ ... إلخ ... إلخ .
إنها بعض من أبواب بعض من كتب صحيح البخارى .. تمثل -
في الحقيقة - أبواب كتاب التحرير الإسلامي للمرأة ، قبل أربعة
عشر قرنا من الزمان .

فِي الْجَهَادِ النِّسَائِيِّ

ولا يحسن أحد أن هذه النهضة النسائية ، التي شهدتها صدر الإسلام ، والتي وضعت الإصر والأغلال - إصر وأغلال الجاهلية - عن المرأة ، وأحيت ملكاتها ، وفجرت طاقاتها الإبداعية .. لا يحسن أحد أن هذه النهضة قد تحققت دون «جهاد نسائي» ، و«حركة نسائية» ، بل و«احتجاج نسائي» و«تنظيم نسائي» لهذا jihad والحركة والاحتجاج - في سبيل الحرية والتحرير ، ونيل الحقوق .

ففقد كانت هناك العادات الموروثة والتکلسة ، في إهمال المرأة وتحقييرها ، والتي يستحيل أن تختفى في بضع سنوات .. وكانت هناك تکاليف الإسلام بتغيير الواقع الجاهلي والمثل الجاهلية ، وهي التکاليف التي تحتاج إلى «جهاد نسائي» يغالب تلك الموروثات الجاهلية .

وها هو عمر بن الخطاب ، يعبر - في بعض المواقف - عمما يشعر به من تناقض بين الموروثات التي تربى عليها - في النظر إلى وضع المرأة - وبين هذه الحرية وهذه المكانة التي أعطاها إياهما الإسلام .. بل ويعبر عن التغيير الذي أحس به بين الوضع المتدني الذي كان للمرأة في مكة وبين الوضع الأفضل الذي كانت عليه نساء الأنصار - في المدينة - فيقول رضى الله عنه - فيما يرويه البخاري ومسلم - : «والله إن كنا في الجاهلية مانعده للنساء أمرا ، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم . كنا في الجاهلية

لأنعد النساء شيئاً ، فلما جاء الإسلام ، وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقاً .. ويقول - فيما يرويه الطبراني في الأوسط : «كنا بمكة لا يكلم أحدنا امرأته ، وإنما هي خادم البيت .. فلما قدمنا المدينة على الأنصار ، إذا قوم تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار»! ..

ورغم أن عمر كان يحدث بأحاديث رسول الله ﷺ ، التي تأمر الرجال ألا يعنن نسائهم من الصلاة - جماعة - في بيوت الله .. إلا أن الطبع الموروثة كانت تراوده - وتركها الغيرة - فتجعله يتمنى على زوجته - عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل - وهي ابنة عمِّه .. أن تصلي بالمنزل ، لا في المسجد - رغم التصاق المنزل بالمسجد! .. لكن عمر ، في النهاية ، يخضع لحاكمية شرع الله وسنة رسول الله ﷺ .

ففي صحيح البخاري ، عن عبد الله بن عمر : «كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد ، فقيل لها : لم تخرجين ، وقد تعلمك أن عمر يكره ذلك ويغار؟ .. قالت : وما يمنعه ينهاني؟

قال : يمنعه قول رسول الله ﷺ : «لا تقنعوا إماء الله مساجد الله».

وعندما رغب عمر إلى زوجته الانتهاء من الذهاب إلى المسجد ، قالت له :

- والله لا أنتهي حتى تنهاني .

- فقال لها : والله لا أنهاكى .. فاستمرت تذهب إلى المسجد ، فتحضر الجماعة حتى في الفجر والعشاء! .. ولقد طعن عمر - في صلاة الفجر بالمسجد - وزوجته تصلى في صفو النساء^(١) .

هكذا كانت - وظلت - تعاليم الإسلام ، في تحرير المرأة وإنصافها ، تغالب الموروث الجاهلي ، حتى عند الذين تجسست في ممارساتهم عدالة الإسلام!

• ولقد كان النساء يحضرن مجالس العلم في المسجد النبوى ، ويسألن رسول الله ، ﷺ ، عن شئون الدين والدنيا في كل الأوقات .. لكنهن جاهدن ليخصص لهن أياماً محددة وأوقاتاً معينة يخصهن فيها بالعلم والتعليم .. بل وأخذن جهادهن هذا شيئاً من صور الاحتجاج على استئثار الرجال برسول الله ، الذي بعثه الله للجميع ، الرجال والنساء على السواء .. وفيما يرويه البخاري ومسلم ، عن أبي سعيد الخدري : «قال النساء للنبي ﷺ :

- غلبتنا عليك الرجال ، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه
تعلمنا ما علمك الله .

- فقال ﷺ : «اجتمعن في يوم كذا وكذا ، في مكان كذا وكذا» .

فاجتمعن ، فأتاهم رسول الله فعلمهم ما علمه الله» .

(١) المصدر السابق جـ ٣ - القسم الأول - ترجمة عمر بن الخطاب ص ١٩٠ - ٢٧٤ .
وترجمة عانكة بنت زيد . جـ ٨ ص ١٩٣ - ١٩٥ .

• بل لقد اتخذ هذا «الجهاد النسائي» - في بعض الأحيان - الشكل المنظم ، الذي نلمح فيه جنين «جمعية نسائية» على عهد النبوة .. وفي السنة النبوية «باب وافدة النساء» أى مندوبة هذه «الجمعية النسائية» التي حملت «المطالب» التي اتفقت عليها النسوة المجتمعات إلى الرسول - عليه الصلاة والسلام - وهذه «المندوبة» - «وافدة النساء» - هي أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية (٣٠هـ - ٦٥٠م) - وكانت واحدة من أبرز خطيبات النساء في عصر النبوة .. لقد ذهبت إلى رسول الله ﷺ حاملة مطالب «جماعة النساء» ، وقالت للرسول ﷺ فيما يرويه الإمام أحمد :

- «إني رسول من ورائي من جماعة نساء المسلمين ، يقلن بقولي ، وعلى مثل رأيي .. إن الله بعثك إلى الرجال والنساء ، فاما بك واتبعناك .. ونحن - معاشر النساء - مقصورات مخدرات ، قواعد بيوت ، وموضع شهوات الرجال ، وحاملات أولادكم . وإن الرجال فضلوا بالجماعات وشهود الجنائز ، وإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم أموالهم وريينا أولادهم أفنشار كهم في الأجر؟»

فتلقاها الرسول ﷺ لقاء حسنا ، وأخبرها أن عمل المرأة هذا «يعدل كل ما ذكرت» لقد جاهدت المرأة المسلمة ، حتى وضعت مبادئ الإسلام في الحرية والتحرير في الممارسة والتطبيق .. فخرجت من أسر الجاهلية الوثنية ، وشاركت الرجال في الكثير من ميادين العمل العام ، قبل أن تعرف الدنيا شيئاً عن هذه الحرية وذلك التحرير .

وإذا كانت مدرسة النبوة قد مثلت المؤسسة التربوية الأولى للعمل الدعوي والاجتماعي العام ، و«الصناعة الثقيلة» التي حول بها الإسلام أهل البداءة والغفلة والجفاء إلى أعظم الصناع لأعظم الحضارات .. رهبان الليل وفرسان النهار .. فلقد شاركت المرأة في هذه المدرسة ، وتربت فيها وتخرجت فيها .. وشهد مجتمع النبوة صفحة فريدة في تاريخ الرسائلات والدعوات ، عندما أفرز هذا المجتمع من بين تعداد الأمة - الذي بلغ يوم وفاة الرسول ﷺ : ١٢٤,٠٠٠ - أفرز هذا المجتمع أعلى نسبة من «الصفوة والنخبة» عرفها مجتمع من المجتمعات في آية نهضة من النهضات .. بلغ تعداد هذه النخبة - في كتب أعلام الصحابة - قرابة الشمانية آلاف .. وكان من بين هؤلاء الأعلام والصفوة أكثر من ألف من النساء المبرزات المتميزات .. حدث كل ذلك في سنوات معدودات^(١) عندما فتح الإسلام أوسع أبواب التحرير أمام المرأة ، التي كانت توعد .. وتورث .. وتعد من سقط المتع ! ..

وكان من بين هذه «الصفوة والنخبة» المقدمات في العلم الديني - الذي هو أشرف العلوم - والمقدمات في تبليغ الشريعة عن رسول الله ﷺ .. والمقدمات في الإجتهاد الفقهي .. بل واللاتي زاحمن الرجال في الخطابة والبلاغة .. وفي الكثير من ميادين العمل العام ، مع التحلّى بأداب الإسلام ، والحفاظ على الفطرة التي فطر الله عليها شقائق الرجال .

(١) ابن الأثير (أسد الغابة في معرفة الصحابة) طبعة دار الشعب . القاهرة .

إن هذه الواقع والحقائق إنما تمثل «شهادة واقعية متجسدة» على أن المجتمع الإسلامي - ونموذجه مجتمع القدوة والأسوة النبوية - هو مجتمع الاشتراك بين النساء والرجال في العمل العام - من الصلاة في المسجد .. إلى الجهاد في سبيل الله - وليس مجتمع الانفصال ، الذي يعزل النساء عن المشاركة في العمل العام ، ولا الذي يفصل بين الرجال والنساء بسور ليس له باب! ..

إن المحرّم ، والمنهي عنه في المجتمع الإسلامي هو «الخلوة» .. خلوة المرأة بغير المحرّم .. وليس الاختلاط والاشتراك في العمل العام ، الذي تضيّق فيه المشاركات بأداب الإسلام ، المطلوبة من المرأة ومن الرجل على السواء ، وبقيمة الحلال والحرام الإسلامية الواجبة على الجميع ، نساء ورجالا .

فالمخلوّة بغير المحرّم منهي عنها بالنص الإسلامي - الذي يرويه البخاري - عن عبد الله بن عباس ، والذي قال فيه رسول الله ﷺ : «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم» ..

ولقد ظل المجتمع الإسلامي ، في غالبيته العظمى وعلى مر تاريخه على هذه السنة التي سنّها الإسلام - الاختلاط والمشاركة في العمل العام ، وفق ضوابط الإسلام وقيمته .. وتحريم الخلوة بين المرأة وغير المحرّم - ظل ذلك قائما حتى يومنا هذا ، في ريف المجتمعات الإسلامية وبواديها والأحياء الشعبية من مدنها وحواضرها - أى فيما يزيد على ٨٥٪ من جمهور الشعوب الإسلامية .. ولم تفرض العزلة على النساء إلا فيما

سمى «بأحياء الراقيّة» من المدن ، ولدى شرائع اجتماعية
بعينها من الأسر والعائلات .. تلك التي أعادت نساءها إلى ما
يشبه الجاهلية ، التي عبر عنها الشاعر بهذه الصورة المصادة لصورة
المرأة في مجتمع النبوة ، عندما قال :

ومن غاية المجد والمكرمات بقاء البنين وموت البنات!

والشاعر الآخر ، الذي رأى المرأة عورة لا يسترها إلا القبر :

ولم أر نعمة شملت كريما كنعمة عورة سترت بقبر!

أما المجتمعات الإسلامية ، في غالبتها العظمى ، فلقد ظلت -
إلى حد كبير .. ورغم ما أصابها من تراجع حضاري - أكثر
احتراماً للمرأة وتكريراً لها من نظائرها في الحضارات الأخرى بما
لا يقاس .

الضبط الوسطى لقاعدة سد الذرائع

ولما كانت القاعدة الفقهية «سد الذرائع» هي الباب الذي تعالج في إطاره قضية الاختلاط والاشتراك في العمل العام بين النساء والرجال ، فجدير باللحظة أن قاعدة «سد الذرائع» هذه ، ككل قواعد الفقه الإسلامي ، لا بد في ضبط تطبيقاتها من الاعتصام بنهاج الوسطية الإسلامية ، التي تحقق المقاصد الإسلامية ، مع الحذر من غلوّي الإفراط والتفريط ..

إن الطعام الحلال مباح .. ولا يجوز تحريمه سداً للذريعة ما ينبع عن بعضه أو عن الإسراف فيه من أمراض! ..
وإن شرب الماء مباح وحلال .. ولا يمكن تحريمه سداً للذريعة الشرق من شرب الماء! ..

وإن اللسان نعمة من نعم الله على الإنسان .. ولا يجوز تقييده - فضلاً عن قطعه - سداً للذريعة الكذب ، الذي أداته اللسان! ..
وإن أعضاء التناسل هي سبيل التكاثر وحفظ النوع الإنساني ..
ولا يجوز جبها سداً للذريعة الزنا ، التي هي الأداة فيه! ..
وقد على ذلك العيون .. والأذان .. وللمس ، من ملكات وطاقات الإنسان ..

فالمباحات تبقى على أصل الإباحة ، ولا تخرج عنه إلى الكراهة أو التحرم ، إلا إذا تحققت المفسدة أو كثرت ومن هنا فلا بد

من المخدر الشديد عند التعامل مع تطبيقات قاعدة سد الذرائع ، وذلك بالتدقيق في الموازنة بين المصالح والمقاسد - التي هي معيار السياسة الشرعية في التعامل مع كل ألوان المباحثات ... ففي حظر المباح - ومنه الاختلاط في المجتمع الإسلامي - لابد من مراعاة شروط سد الذريعة .. وهي :

- ١ - أن يكون إفشاء الوسيلة المباحة إلى المفسدة غالبا ، لا نادرا -
وعند الشاطبى (١٣٨٨هـ - ١٧٩٠م) أن يكون كثيرا لا نادرا ولا غالبا .
- ٢ - أن تكون مفسدتها أرجح من مصلحتها ، وليس مجرد مفسدة مرجوحة ..
- ٣ - ألا يكون المنع - بعد توافر الشرطين السابقين - تحريماً قاطعاً بل هو بين الكراهة والتحريم حسب درجة المفسدة .
- ٤ - إذا كانت الوسيلة تفضي إلى مفسدة ، ولكن مصلحتها أرجح من مفسدتها ، فالشريعة لا تبيحها فحسب ، بل قد تستحبها أو توجبها ، حسب درجة المصلحة^(١) .

إن كثيرين من يتسعون في تطبيقات قاعدة سد الذرائع في علاقة النساء بالرجال والاختلاط والمشاركة في العمل العام ، إنما يقودهم إلى هذا التوسيع التيه الحسنة والرغبة الصادقة في تحقيق «المجتمع المثالى» في الحياة الإسلامية .. وهم يغفلون عن حقيقة

(١) (تحرير المرأة في عصر الرسالة) ج ٣ ص ١٩٠ .

إسلامية مهمة تقول لنا : إن «المثال» هو الإسلام ، وإن تحقيق «المثال الإسلامي» في «المجتمع الإنساني» - حتى على عهد النبوة - هو محال من الحالات .. فالمثال الإسلامي : عدل خالص ، وصلاح كامل ، وخير مصفى ، وكمال إلهي معصوم .. على حين أراد الله ، سبحانه وتعالى ، للإنسان - ومن ثم للمجتمع الإنساني - أن يكون مزيجا من ملكات الخير وغرائز الشر ، وخلطها من الصلاح والفساد ، لتكون حياته - كل حياته - ول يكن اجتماعه - كل مجتمعاته - مساحات للفتنة والابتلاء والاختبار .. وصدق الله العظيم : ﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ (الأنباء : ٣٥) وصدق رسول الله ﷺ فيما يرويه أنس بن مالك : «كل بنى آدم خطأء ، فخير الخطأءين التوابون» - رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى والإمام أحمد - وعن أبي ذر الغفارى أن رسول الله ﷺ قال - فيما يرويه عن ربه - : «كل بنى آدم يخطئ بالليل والنهار ، ثم يستغفر لى ، فأغفر له ولا أبالي» - رواه مسلم والإمام أحمد - .

ونحن نقول للذين يدفعهم فرط الإخلاص إلى السعي لتحقيق «المثال الإسلامي» في «المجتمع الإنساني» : إن الإنسان إذا حقق «المثال» في أرض «الواقع» ، سيصاب ساعثه بالاغتراب واليأس والقنوط والإحباط! .. ذلك أن تحقيق كل المثل وجميع الآمال إنما ينهى «جدول أعمال الحياة» .. ولقد شاعت إرادة الله لهذا الإنسان ، كى يواصل رسالته في عمران هذه الأرض حتى

تأخذ زخرفها وزينتها ، أن يباعد بينه وبين تحقيق «المثال» كلما تقدم خطوات وخطوات على طريق تحقيق هذا «المثال» وذلك حتى تنفسح دائماً وأبداً مساحات الأمل أمام هذا الإنسان .. فالتقدم العلمي ، الذي يزيد مساحة المعلوم للإنسان من الكون والعالم ، هو الذي يزيد من مساحة المجهول أمام هذا الإنسان ، كلما زادت مساحة المعلوم لديه! .. وذلك حتى يظل «جدول أعمال البحث العلمي» زاخراً بالمهام أمام العلماء!

وأنزلمة الحياة الاجتماعية في المجتمع المسلم ، وهي التي تزيد مساحة التطبيقات «للمثال الإسلامي» في هذا المجتمع ، ستفتح أمام هذا الإنسان المسلم المزيد والمزيد من الآفاق والمهام التي تجعل الأسلامة الكاملة هي الأمل الذي يظل دائماً وأبداً حافزاً على المزيد من السعي والمزيد من الاجتهاد أو المزيد من التدافع والاستباق على طريق الخيرات .

تلك هي وظيفة «المثال الإسلامي» .. والوعى بها يجعلنا نضبط تطبيقات قاعدة سد الذرائع بالموازنة بين المصالح والمفاسد ، وليس بمعيار المصالح الخالصة ، والخير الذي لا شرف فيه! ..

ولعل في تطبيقات مجتمع النبوة «للمثال الإسلامي» ما يعين على الاطمئنان إلى هذه الحقيقة ، التي تغيب عن البعض منا ، لفرط تعلقهم بتطبيق «كامل المثال» ..

• ففي المجتمع المختلط ، الذي تخرج فيه النساء إلى الحقول والأسواق ، وإلى الصلاة في المسجد مع الرجال حتى في عتمة

العشاء وغلس الفجر .. والذى يدخل فيه الرجال على النساء البيوت ، حتى فى غيبة الأزواج .. عندما ظهرت شوائب وشبهات بعض الانحرافات - خاصة فى دخول رجل على زوجة غاب زوجها فى سفر أو تجارة أو غزو .. لم يحرم رسول الله ﷺ الاختلاط ولا دخول الرجال بيوت الغائبين .. وإنما أكد على تحريم الخلوة بالمرأة غير المحرم التى غاب زوجها عن بيتهما ، وظلت الإباحة للاختلاط .. فقال ﷺ : «فيما رواه مسلم - لا يدخلن رجال بعد يومى هذا على مُغيبة إلا ومعه رجال أو رجالان» - فأكيد على تحريم الخلوة ، وتوعد مقترفتها بالنکال ، وأبقى على أصل الإباحة للاختلاط .

• وعندما أخذ بعض المنافقين فى التحرش ببعض النساء أثناء خروجهن ليلاً لقضاء حوائجهن ، لم يمنع رسول الله ﷺ خروج النساء من بيوتهن ، وإنما نزل القرآن داعيا النساء إلى الحشمة الإسلامية التى تميز الحرة وتعلن عن جديتها والتزامها السلوك الإسلامى ، وذلك حتى يرتدع المنافقون العابثون الذين يتحرشون بالنساء ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْاجَكَ وَبَنَاتَكَ وَنَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفُ فَلَا يُؤْذِنُ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (الأحزاب : ٥٩) بل وختم الله سبحانه وتعالى آية هذا التشريع بأنه غفور رحيم ! .

• وعندما سمع عمر بن الخطاب - إبان خلافته - وهو يعس ليلًا - امرأة غاب عنها زوجها فى سفر الغزو والجهاد ، تعبر عن أشواقها

الحلال إلى أحضان زوجها ، ورغبتها الأنوثية المشروعة في إشباع
غريزتها الفطرية .. وتنشد شعرا تقول فيه :

تطاول هذا الليل واسود جانبه
والله لولا خشية الله وحده
ولكن ربى والحياء يكفني
عندما سمع عمر ذلك ، لم يفرض القيود على العواطف
المشروعة ، ولا على المتع الحلال ، ولا على سفر الأزواج عن
الزوجات .. وإنما نظم العلاقات ، بعد أن استشار أهل الخبرة في
هذه الميادين .. فلقد ذهب إلى ابنته حفصة - أم المؤمنين - فسألها :
- يا بنتي ، كم تصبر المرأة عن زوجها؟ ..

- فقالت : سبحان الله! مثلك يسأل مثلى عن هذا؟! ..

- قال : لولا أنى أريد النظر لل المسلمين ما سألك ..

- قالت : خمسة أشهر .. ستة أشهر ..

فوقت عمر للناس في مغازيمهم ستة أشهر ، يسافرون شهرا
ويقيمون في الميدان أربعة أشهر ويعودون في شهر^(١) .

هكذا تعامل المجتمع النبوى والراشدى مع الشوائب والأخطاء
والخطايا ، بالموازنة بين المصالح والمفاسد ، ترشيدا «للواقع» كى
يقرب دائما وأبدا من «المثال» وليس بتحريم المباح ، سدا للذرائع ،
على أمل التحقيق الكامل «لكامل المثال» .

(١) فتاوى وأفتية عمر بن الخطاب ص ١٣١، ١٣٢.

الجهاد الإعلامي للمرأة

وإذا كانت الكلمة الإسلامية هي ميدان كبير وعظيم وخطير من ميادين الجهاد الإسلامي - كان ذلك موقعها منذ ظهور الإسلام . . . فإن مستجدات واقعنا المعاصر الذي يعيش الانفجارات المتلاحقة والمتتسارعة لثورات المعلومات والأفكار ، قد زادت وتزيد من وزن الكلمة الإسلامية في الجهاد الإسلامي .. فانفتح كل الحدود ، وانهيار كل السدود وتحطم جميع القيود أمام كل أنواع «الكلمات» لكل الديانات والفلسفات والنظمات الفكرية والعقدية ، يستوجب استدعاء كل إمكانات الجهاد بالكلمة الإسلامية تبليغاً للدعوة ، وإقامة للحجوة ، وإزالة للشبهة ، وعرضًا «للبدليل الإسلامي» في مواجهة «البدائل» الأخرى .. بمواجهة الشرسة مع التحديات التي تناوش ، بل وتنهش في الإسلام وأمته وعالمه ..

وإذا كان الإعلام بكلمة الإسلام هو ميدان كبير من ميادين هذا الجهاد ، فإن التكليف بهذه الفريضة - ككل فرائض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - موجه ومفروض على كل من النساء والرجال على السواء ..

- فدور المرأة في ميدان الدعوة الإسلامية المعاصرة : قضية تحتاج إلى تدارس وتشاور ، يحددان كيفية أداء فريضة مشاركتها في هذا الميدان .. والضوابط التي تكفل فعالية هذه المشاركة ، في إطار منظومة القيم الإسلامية ، والموازنات بين المصالح المرجوة وبين المفاسد المحتملة في الممارسات .
- والمرأة في السينما والمسرح والتتمثيلية : قضية من قضايا الإعلام الإسلامي المعاصر ، تحتاج إلى تدارس وتشاور ، يحددان كيفية نهوضها بدورها المشارك فيه ، وفق الضوابط الإسلامية وصولاً إلى تحقيق الفريضة التي تتبعني تحقيق مقاصد الإسلام .
- والمرأة^(١) في الفضائيات .. والتلفاز .. والإذاعات : كل هذه قضايا تحتاج إلى تدارس وتشاور ، يفصل قواعدها ، وضوابط الأداء لرسالتها في إطار المبادئ التي وقفت عندها هذه الصفحات .. مبادئ المساواة - مساواة التكامل - بين النساء والرجال .. ومبادئ الإسلام ، التي ساوت بين النساء والرجال في المشاركة بالعمل العام ، عندما جعلت المؤمنين

(١) هناك شبّهات «تعشش» في العقل العلماني .. وفي عقول بعض المسلمين ، يتّهم أصحابها أنها تنتقص من أهلية المرأة للمشاركة مع الرجل في العمل العام .. ومن أهم هذه الشّبهات :

(أ) شبهة : أن شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل .
 (ب) وشبهة : أن ميراث الأنثى على النصف من ميراث الذكر .
 (ج) وشبهة : نقصان المرأة في العقل والدين ، لحديث رسول الله ﷺ : «أنت ناقصات عقل ودين» - رواه البخاري ومسلم .

والمؤمنات أولياء ، متناصرين ومتشاركين في النهوض بفرضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، التي هي جماع المشاركة في العمل العام .. والله من وراء القصد .. منه ، سبحانه ، نستمد العون والتوفيق .

(د) وشبهة : منع ولادة المرأة ، حديث رسول الله ﷺ : «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» - رواه الإمام أحمد ..

وهذه الشبهات تحتاج إلى دراسة خاصة ، تكشف عن الحقيقة ، وتزيل الأوهام عن أسرى هذه الشبهات - من العلمانيين والإسلاميين ... وفي إزالة هذه الشبهات ، انظر كتابنا (التحرير الإسلامي للمرأة) طبعة دار الشروق سنة ٢٠٠٢م وكتابنا (هل الإسلام هو الحل .. لماذا وكيف؟) ص ١٣٦ - ١٥٩ طبعة دار الشروق . القاهرة (١٤١٨ - ١٤٩٨م) . وانظر - كذلك - : دكتور صلاح سلطان (ميراث المرأة وقضية المساواة) سلسلة «في التنوير الإسلامي» طبعة القاهرة . دار نهضة مصر سنة ١٩٩٩م .

الفهرس

٣	تنوع التكامل بين الرجال والنساء
١٣	مجتمع المشاركة في العمل العام
٢٨	في الجهاد النسائي
٤٥	الضيط الوسطى لقاعدة سد الذرائع
٥١	الجهاد الإعلامى للمرأة

صدر من ململة «في التأثير الإسلامي»

- | | |
|--|--|
| <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . سيد دسوقي</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . زينب عبد العزيز</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . سيد دسوقي</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . صلاح الصاوي</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . عبد الوهاب المسيري</p> <p>د . شريف عبد العظيم</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . عادل حسين</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>ترجمة/ أ . ثابت عبد</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . صلاح الدين سلطان</p> <p>د . صلاح الدين سلطان</p> <p>د . محمد خاتمي</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>د . محمد عمارة</p> <p>ترجمة وتعليق/ أ . ثابت عبد</p> <p>د . محمد عمارة</p> | <p>١ - الصحة الإسلامية في عيون غربية .</p> <p>٢ - الغرب والإسلام .</p> <p>٣ - أبو حيان التوحيدى .</p> <p>٤ - دراسة قرآنية في فقه التجدد الحضاري .</p> <p>٥ - ابن رشد بين الغرب والإسلام .</p> <p>٦ - الانتماء الثقافي .</p> <p>٧ - تصير العالم .</p> <p>٨ - التعبدية .. الرؤية الإسلامية والتحديات .</p> <p>٩ - صراع القيم بين الغرب والإسلام .</p> <p>١٠ - د . يوسف القرضاوى : المدرسة الفكرية والمشروع الفكري .</p> <p>١١ - تأملات في التفسير الحضاري للقرآن الكريم .</p> <p>١٢ - عندما دخلت مصر في دين الله .</p> <p>١٣ - الحركات الإسلامية رؤية نقدية .</p> <p>١٤ - المنهاج القلبي .</p> <p>١٥ - النسوج الثقافي .</p> <p>١٦ - منهجية التغيير بين النظرية والتطبيق .</p> <p>١٧ - تجديد الدنيا بتجديد الدين .</p> <p>١٨ - الثواب والمتغيرات في البقعة الإسلامية الحديثة .</p> <p>١٩ - نفس كتاب الإسلام وأصول الحكم .</p> <p>٢٠ - التقدم والإصلاح بالتأثير الغربي .</p> <p>٢١ - فكر حركة الاستثناء .. وتنافساته .</p> <p>٢٢ - حرية التعبير في الغرب من سلمان رشدي إلى روبيه جارودى .</p> <p>٢٣ - إسلامية الصراع حول القدس وفلسطين .</p> <p>٢٤ - الحضارات العالمية تدافع! .. أم صراع؟</p> <p>٢٥ - التنمية الاجتماعية بالغرب ! .. أم بالإسلام؟</p> <p>٢٦ - الحملة الفرنسية في الميزان .</p> <p>٢٧ - الإسلام في عيون غربية .. دراسات سويسرية</p> <p>٢٨ - الأقليات الدينية والقومية تتبع ووحدة .. أم تقسيت واحتراق .</p> <p>٢٩ - ميراث المرأة وقضية المساواة .</p> <p>٣٠ - نقفة المرأة وقضية المساواة .</p> <p>٣١ - الدين والتراجم والخدائن والتنمية والحرية</p> <p>٣٢ - مخاطر العولمة على الهوية الثقافية</p> <p>٣٣ - الغناء والموسيقى حلال أم حرام ؟؟</p> <p>٣٤ - صورة العرب في أمريكا .</p> <p>٣٥ - هل المسلمين أمة واحدة ؟؟</p> |
|--|--|

- ٣٦ - السنة والبدعة .
- ٣٧ - الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان .
- ٣٨ - قضية المرأة بين التحرير والتصرّف حول الأنثى .
- ٣٩ - مرکزة الإسلام .
- ٤٠ - الإسلام كما نؤمن به .. ضوابط وملامح .
- ٤١ - صورة الإسلام في التراث الغربي .
- ٤٢ - تحليل الواقع ينهاج العاهات المزمنة .
- ٤٣ - القدس بين اليهودية والإسلام .
- ٤٤ - مأزق المسيحية والعلمانية في أوروبا (شهادة ألمانية)
- ٤٥ - الآثار التربوية للعبادات في الروح والأخلاق .
- ٤٦ - الآثار التربوية للعبادات في العقل والجسد .
- ٤٧ - السنة النبوية والمعرفة الإنسانية .
- ٤٨ - نظارات حضارية في القصص القرآني .
- ٤٩ - الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين .
- ٥٠ - الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان .
- ٥١ - عن القرآن الكريم .
- ٥٢ - في فقه الأقليات المسلمة .
- ٥٣ - مستقبلنا بين العالمية الإسلامية والعزلة الغربية .
- ٥٤ - مرکزة التاريخ .
- ٥٥ - نقل الأعضاء في ضوء الشريعة والقانون .
- ٥٦ - السنة التشريعية وغير التشريعية .
- ٥٧ - شبهات حول الإسلام .
- ٥٨ - نحو طبّ نفسِ إسلامي .
- ٥٩ - واقعنا بين العالمانية وتصادم الحضارات .
- ٦٠ - بناء المفاهيم الإسلامية .
- ٦١ - المستقبل الاجتماعي للأمة الإسلامية .
- ٦٢ - شبهات حول القرآن الكريم .
- ٦٣ - أزمة العقل العربي .
- ٦٤ - في التحرير الإسلامي للمرأة .
- ٦٥ - روح الحضارة الإسلامية .

للتعرف على أحدث إصداراتنا الثقافية بمختلف أشكالها (كتاب / CD)

زوروا موقعنا على الإنترنت: www.nahdetmisr.com على الرقم المجاني 07775666



إلى القارئ العزيز ..

في هذه السلسلة الجديدة :

إذا كان «التنوير الغربي» هو تنوير علماني، يستبدل العقل بالدين، ويقيم قطعية مع التراث.

فإن «التنوير الإسلامي» هو تنوير إلهي؛ لأن الله والقرآن والرسول - صلى الله عليه وسلم - أبواب تصنع للمسلم تنويراً إسلامياً متميزاً.

ولتقديم هذا «التنوير الإسلامي» للقراء، تصدر هذه السلسلة، التي يسهم فيها أعلام التجديد الإسلامي المعاصر:

- د. محمد عماره
- د. حسن الشافعى
- أ. فهمى هويدى
- د. سيد سوقة
- د. عبد الوهاب المسيري
- د. عادل حسين
- د. المستشار طارق البشري
- د. محمد سليم العوا
- د. يوسف القرضاوى
- د. كمال الدين إمام
- د. شريف عبدالعظيم
- د. صلاح الدين سلطان

وغيرهم من المفكرين الإسلاميين ..
إنه مشروع طموح، لإنارة العقل بأنوار الإسلام.

AL-OBEIKAN

5285924688
3.00